

الزكاة في التحليل الاقتصاد الإسلامي

مذكرة خاصة لمادة اقتصاد إسلامي ٥٥١

قسم الاقتصاد

كلية الاقتصاد والإدارة

د. محمد علي الفهري

جامعة الملك عبد العزيز - جدة

الزكاة في التحليل الاقتصادي الإسلامي

الزكاة في اللغة النماء والطهارة والبركة، وهي ركن الإسلام الثالث وفي المصطلح الشرعي هي حق واجب في المال يؤخذ من المسلم إذا تحققت فيه شروط هي الإسلام والحرية والملك التام للمال وتحقق النصاب وحولان الحول عليه. تنفق في مصارف الزكاة وهي المذكورة في سورة التوبة آية (٦٠).

١- الزكاة في التحليل الاقتصادي الإسلامي

تناول الباحثون في التحليل الاقتصادي الإسلامي الزكاة من منظور الاقتصاد الكلي Macroeconomics لأن الزكاة ظاهره كلية (أي ليست جزئية) وإن كان لها جوانب جزئية لم تكن محل عناية كبيرة من أولئك الباحثين. وسوف نعرض لأهم ما انتهت إليه اجتهادات الاقتصاديين الإسلاميين في تحليل الجوانب الكلية للزكاة وآثارها الاقتصادية المختلفة.

معلوم أن التحليل الاقتصادي الكلي يتعلق بالمتغيرات الكلية مثل: الاستهلاك الكلي والاستثمار والادخار ومعدل التشغيل والدخل والنتاج القومي ومعدل نمو الاقتصاد.. الخ. وقد غطت دراسات الاقتصاديين الإسلاميين هذه الأبواب جميعاً. كما تناول الباحثون من خلالها نظام الزكاة ليدرسوا آثاره الكلية.

وسوف نعرض أدناه لأهم ما توصلت إليه هذه الدراسات في ضوء ما وقع في أيدينا من أبحاث منشورة^(١).

٢- أثر الزكاة على الاستهلاك

مما توصل إليه عدد من الباحثين أن تطبيق الزكاة في مجتمع إسلامي (ويقصد بتطبيقها جمعها ممن وجبت عليه وإنفاقها في مصارفها عن طريق سلطة مركزية كمصلحة الزكاة أو بيت مال الزكاة) يؤدي إلى زيادة معدل الاستهلاك الكلي كما يؤثر بالزيادة على الميل الحدي والميل المتوسط للاستهلاك في المجتمع المسلم. ويرجع ذلك في نظرهم إلى:

- (١) أن الزكاة تدفع للفقراء الذين قد تصل دخولهم إلى مستوى متدني جداً، هذه الفئة تستهلك ولا تدخر فيزيد الاستهلاك الكلي في المجتمع ككل. بحصولها على دخل إضافي متمثل بالزكاة. ولو لم تدفع الزكاة وبقيت الأموال بيد الأثرياء لكان معدل الاستهلاك أدنى نسبياً.
- (٢) حتى لو لم تكن الفئة التي تتلقى الزكاة في فقر مدقع، فإن زيادة تحصل في الاستهلاك الكلي. لأن الميل الحدي للاستهلاك لدى متلقي الزكاة أكبر منه لدى دافع الزكاة. فإذا جرى نقل جزء من الدخل من الأغنياء إلى الفقراء، وهو ما تحدثه الزكاة، ترتب على ذلك انتقاله من فئة ميلها الحدي للاستهلاك أقل، إلى فئة ميلها الحدي

١- جميع هذه النتائج مستقاة من المصادر التالية: فليرجع إليها للاستزادة:
١- اقتصاديات الزكاة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب في البنك الإسلامي للتنمية ١٩٩٧ م. وهو يضم أبحاث عدد من الكتاب في مواضيع اقتصاديات الزكاة.
٢- محمد إبراهيم السحبياني.

للاستهلاك أكبر، مما يترتب عليه ارتفاع في حجم
الاستهلاك الكلي في الاقتصاد.

هذه النتائج صحيحة بقدر صحة الفروض التي اعتمدت عليها. وقد
أوضح الباحثون أن النتائج المذكورة اعتمدت على الفرضية
الأساسية التالية: يترتب على الزكاة نقل المال من الأغنياء إلى الفقراء
المعدمين.

فإذا اعتمدنا على فرضيات مختلفة، توصلنا (كما فعل عدد من
الباحثين) إلى نتائج مختلفة وسبب اتجاه بعض الباحثين إلى تبني
فروض مختلفة هو ظنهم أنها أكثر دقة في وصف الواقع.

من ذلك على سبيل المثال:

(١) لو اعتمدنا مثلاً على فرضية مفادها أن بعض أموال
الزكاة لا يذهب إلى الاستهلاك بل إلى الاستثمار (وليس هذا
بمستبعد). فإن الأثر المتوقع على الاستهلاك الكلي
سيكون أقل.

(٢) لو اعتمدنا فرضية مفادها أن جزءاً ممن يتلقى الزكاة هم
من الأغنياء وليس الفقراء وهم العاملون عليها إذ لا
يشترط فيهم الفقر، مرة أخرى سيكون أثر الزكاة على
الاستهلاك أقل مما توصل إليه الباحثون السابقون.

(٣) لو تبيننا فرضية تقول: أن وجود نظام الزكاة يحفز
الأغنياء على الاستثمار فسوف يترتب على ذلك زيادة

الدخل الكلي ومن ثم لن يؤدي دفع الزكاة إلى زيادة نسبيه في الاستهلاك وأن يؤدي إلى زيادة مطلقة إذ يزيد حجمه بسبب الزيادة في الدخل الكلي الناتجة عن الزيادة في معدل الاستثمار .

٣- أثر الزكاة على الاستثمار

يرى الاقتصاديون الإسلاميون أن نظام الزكاة يعمل على الحد من "الاكتناز". ويقصد بالاكتناز هنا تعطيل الأصول السائلة وإخراجها من التداول فلا تشارك في النشاط الاقتصادي. ومع أن الزكاة مفروضة على المال النامي واكتناز الأموال يؤدي إلى تعطيل نموها، إلا أن إجماع فقهاء الإسلام على أن مثل هذه الأموال نامية حكماً وان لم تكن نامية حقيقة ولذلك تبقى أموالاً زكوية فإذا أخرجت زكاتها وهي غير نامية "أكلتها الصدقة" إذن يمكن القول أن نظام الزكاة يدفع أصحاب هذه الأموال إلى استثمارها حتى تولد العائد ومن ثم لا تنقص وتستهلك بالزكاة.

يمكن القول بلغة التحليل الاقتصادي أن هذا أثر إيجابي على الاستثمار الكلي في المجتمع، لأنه يؤدي (بناء على هذا التحليل) إلى مزيد من الاستثمار من الدخل .

ويمكن أن نصل إلى نفس الاستنتاج – أي زيادة الزكاة لمعدل الاستثمار – بطريقة أخرى إذ تؤدي الزكاة إلى زيادة معدل الاستثمار إذا استخدمت أموال الزكاة في أغراض استثمارية. مثال ذلك إذا جرى تمويلهم من الزكاة برأسمال يعملون فيه .

كل النتائج المذكورة معتمدة على حجم الميل الحدي للاستهلاك لأن أثر الزكاة على الاستهلاك وأثرها على الاستثمار متضادان فإذا كان الميل الحدي للاستهلاك عالياً فإنه سيأتي على كل أثر إيجابي على الاستثمار، أما إذا كان الميل الحدي للاستهلاك ليس عالياً نسبياً فإن جزءاً من هذه الأموال سيذهب إلى الادخار ثم إلى زيادة معدل الاستثمار.

وهناك جانب آخر يجعل للزكاة تأثيراً إيجابياً على الاستثمار إذا قورنت الزكاة بالضريبة. فالزكاة غير تصاعدية فلا تزيد بزيادة الدخل الصافي كما هو حال الضريبة ومن ثم يولد نظام الزكاة في نظر الاقتصاديين الإسلاميين الحوافز المناسبة على التوسع في الاستثمار.

٤- أثر الزكاة على البطالة

يرى الاقتصاديون الإسلاميون أن الزكاة تؤدي إلى زيادة معدل التشغيل في الاقتصاد ومن ثم زيادة فرص العمل والقضاء على البطالة. ومرد ذلك ما أسموه "مضاعف الزكاة" (أرجع إلى مفهوم المضاعف في التحليل الكلي). لقد انتهينا إلى فرضية مفادها أن الميل الحدي للاستهلاك مرتفع يترتب على ذلك أن مضاعف الزكاة سيكون عالياً لأن هذا المضاعف ما هو إلا مقلوب الميل الحدي للاستهلاك لدى متلقي الزكاة ومن ثم يؤدي إلى أثر مرتفع على التشغيل الكلي .

٥- أثر الزكاة على التضخم

يرى الاقتصاديون أن عبء الزكاة في المنشآت الإنتاجية يقع على رأس مال الشركة وليس على دخلها الصافي. وقد رتبوا على ذلك نتيجة

مفادها أن هذا يؤدي إلى الضغط على المنشآت الإنتاجية لتقليص مواردها لكي تقلل من الزكاة الواجبة عليها. هذا بدوره يؤدي إلى توفر موارد لقطاعات أخرى وبأسعار أقل مما يكون له أثر على معدل التضخم فيدفعه إلى الانخفاض. وبما أننا قد توصلنا إلى أن الزكاة تؤدي إلى زيادة الاستثمار فإن لهذا أثراً حسناً أيضاً لأنها تساعد عندئذٍ على زيادة العرض الكلي من السلع ومن ثم إلى كبح جماح التضخم الذي يكون مصدره ضغوط الطلب .

٦- أثر الزكاة على عرض العمل

تتجه بعض دراسات التحليل الاقتصادي الإسلامي إلى استنتاج أن الزكاة تؤدي إلى زيادة عرض العمل لأنها تؤدي إلى تحسن المستوى الصحي والغذائي عن طريق زيادة الاستهلاك ومن ثم زيادة الإنتاجية، وبما أن أموال الزكاة لا يجوز أن تعطى للبطال للقادر على العمل، فإنها قطعاً لا تؤدي إلى زيادة معدل البطالة بل أنها تزيد من الحافز على العمل مما يؤثر على العرض الكلي للعمل .

٧- أثر الزكاة على عرض رأس المال

تؤدي الزكاة في نظر بعض الاقتصاديين الإسلاميين إلى زيادة عرض رأس المال لأنها تزيد معدل الادخار أما مصدر زيادة الادخار فهو ما للزكاة من أثر على زيادة الدخل الكلي على المدى الطويل بسبب أثرها الإيجابي على الاستثمار وعلى إنتاجية العمل .

ومن جهة أخرى تؤدي الزكاة مقارنة بالضريبة إلى زيادة عرض رأس المال بسبب ثباتها فهي ليست تصاعديّة ولا تتغير بتغير الظروف الاقتصادية والسياسية .

٨- أثر الزكاة على تخصيص الموارد في الاقتصاد

لما كانت النسب المفروضة على الأموال في الزكاة متفاوتة فقد اتجه بعض الاقتصاديين الإسلاميين إلى القول بأن لذلك تأثير على تخصيص الموارد الاقتصادية إذ يؤدي في نظر بعضهم إلى اتجاه الاستثمارات نحو النشاطات التي تتحمل عبئاً زكويّاً أدنى (إذا صح هذا التعبير).

نجد عند استعراض ما توصل إليه الاقتصاديون الإسلاميون من نتائج في هذا الموضوع أمثلة على ما ذكر ، منها :

(١) لما كان الاستقطاع الزكوي في الزراعة هو ٥-١٠% لأن زكاة الخارج من الأرض هي نصف العشر فيما سقي بجهد الفلاح، والعشر فيما سقي بماء السماء بينما ان الزكاة هي ٢.٥% في عروض التجارة بناء على ذلك قال بعض الاقتصاديين: إن قدرأ أكبر من الموارد سيتجه إلى التجارة .

(٢) لما كانت الزكاة على المستغلات (مثل العقارات المؤجرة) إنما تجب في قول جمهور الفقهاء على إيرادها إذا حال عليه الحول (أي مثل زكاة النقود) بحيث يمكن لصاحب العقارات أن لا يدفع زكاة لو انه وجه كل إيراد من التأجير نحو شراء عقارات جديدة قبل أن يحول الحول على تلك العقود. بناء

على ذلك اتجه بعض الاقتصاديين إلى القول : أن قدراً أكبر من الموارد سيتمجه للاستثمار العقاري لأن الاستقطاع الزكوي يمكن أن يكون صفرًا بإعادة استثمار الدخل في عقارات جديدة أو استهلاكه قبل حلولان الحول.

يمكن القول إذن أن لنظام الزكاة أثراً في تخصيص الموارد الاقتصادية نحو استخدامات معينة وبعيداً عن استخدامات أخرى .

وجلي أن مثل هذه النتيجة مبنية على فرضيات منها:

(١) أن الناس يفضلون دفع قدر أقل من الزكاة على أموالهم ويختارون النشاطات التي يترتب عليها تحملهم قدراً أقل من الزكاة. وهو أمر فيه نظر إذ الزكاة مغنم لا مغرم وهي استثمار أخروي وليست استهلاكاً للمال. ولا يليق بالمسلم أن يفعل مثل ذلك .

(٢) لما كانت الزكاة منسوبة إلى الثروة في عروض التجارة، فإن معدلها إذاً كان هو ٢.٥% فإن ذلك يعني في نظرهم أنها صارت أقل من زكاة الزراعة. ولكن هذه النتيجة لا تكون صحيحة إلا إذا كان الوعاء متشاهماً بين الزراعة والتجارة، والحال أنهما مختلفان . فالزكاة في الزراعة مفروضة على الناتج وليس على الثروة أما في عروض التجارة فهي على كامل الثروة التجارية . ولذلك فإن النتيجة التي توصلوا إليها فيها نظر.

هب على سبيل المثال أن الأصول المتداولة لمنشأة تجارية تساوي قيمتها ١٠٠ مليون ريال وقد حققت أرباحاً مقدارها في السنة خمسة ملايين ريال فإن الزكاة هي ٥٠% من الربح. وهو أكثر بكثير من زكاة المحصول من أرض زراعية لأن الزكاة على الزراعة هي ٥% من الخارج من الأرض وليس على قيمة الأرض الزراعية.